النصيحة

وأثرها في وحدة الكلمة

سلسلة المحاضرات العلمية

[٣٣]

النصيحة

وأثرها في وحدة الكلمة

لمعالي الشيخ الدكتور

صالح بن فوزان الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

أعده للنشر

فهد بن إبراهيم الفعيم

دار كنوز إشبيليا
للنشر والتوزيع

ⓒ دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، ١٤٣٢هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر.

الفعيم، فهد إبراهيم محمد

النصيحة وأثرها في وحدة الكلمة للشيخ الدكتور/صالح بن فوزان الفوزان / فهد إبراهيم محمد الفعيم، الرياض، ١٤٣٢هـ.

٥٦ صفحة؛ ١٤×٢٠سم

ردمك: ١-٣١-٨٠٩٧-٦٠٣-٩٧٨

١- الوعظ والإرشاد أ- العنوان

ديوي ٢١٣ ١٤٣٢/١٠٦٥٣

رقم الإيداع: ١٤٣٢/١٠٦٥٣

ردمك: ١-٣١-٨٠٩٧-٦٠٣-٩٧٨

جميع حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م

دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية ص. ب ٢٧٢٦١ الرياض ١١٤١٧

هاتف: ٤٩١٤٧٧٦- ٤٩٦٨٩٩٤ فاكس: ٤٤٥٣٢٠٣

E-mail: eshbelia@hotmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

أصل هذه الرسالة

محاضرة بعنوان:

النصيحة وأثرها في وحدة الكلمة

ألقاها الشيخ الدكتور/ صالح بن فوزان الفوزان في جامع الأمير فيصل بن فهد بالرياض يوم الخميس ١٤٣٢/٦/١٦هـ.

تقديم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد عليه وعلى آله وصحبه أفضل الصلاة والتسليم أما بعد:

المسلمون كالبنيان يشد بعضهم بعضا، يتعاونون على الخير، وينصح بعضهم بعضا؛ وبتحقيق ذلك يحصل الخير وتتآلف القلوب، وتتحد الكلمة والصف جميعاً، والنصيحة لها أحكام ومجالات وأساليب وثمار، والعلماء بينوا ذلك وأوضحوه؛ ومن هؤلاء العلماء معالي شيخنا الدكتور/ صالح بن فوزان الفوزان، فقد كان لفضيلته محاضرة قيمة بعنوان: **النصيحة وأثرها في وحدة الكلمة**؛ فقمت بتفريغها وإعدادها للنشر، وعدّل حفظه الله عليها مشكوراً مأجوراً.

وفي الختام أسأل الله أن ينفع بها وأن يجزي شيخنا خير الجزاء.

فهد بن إبراهيم الفعيم

الرياض ١١٣٦٥ ص ب ٣٩٠٤٨٤

Email:msjd@ gawab.com

بسم الله الرحمن الرحيم

إذن طباعة

الحمد لله وبعد: فقد أذنت للشيخ فهد بن إبراهيم الفعيم بطباعة محاضرتي: **(النصيحة وأثرها في وحدة الكلمة)**.

لعل الله ينفع بها ويكتب بها الأجر لي ولمن سعى في إعدادها.

والله الموفق، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

كتبه

صالح بن فوزان الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء

في ١٤٣٢/١١/٤هـ

إذن الطباعة

الحمد لله وبعد: فقد أذنت للشيخ فهد بن إبراهيم الغصيم بطباعة محاضرتي (النصيحة وأثرها في وحدة الكلمة) فعل الله ينفع بها ويكتب له الأجر في وطبه سعى في إعدادها والله الموفق وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه

كتبه
صالح بن فوزان الفوزان

في ١٤٢٢/١٢/٤هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين؛ أمَّا بعد:

فلا شك أنَّ الأمَّة بحاجةٍ إلى ما يُوحد كلمتها، ويجمعُ جماعتها، لأن اجتماع الكلمة أمر الله به - جل وعلا - في آيات، قال تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾[1]، وقال: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾[2]، وقال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾[3]، ولا يمكن اجتماع الكلمة إلا بإقامة ولاية للمسلمين، واختيار إمام يقودهم، وطاعة من ولَّاه الله أمر الأمَّة، فلا اجتماع كلمة إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمامة، ولا إمامة إلا بسمعٍ وطاعة، ولهذا قال ﷺ لمَّا طلبوا منه الوصية قال: **(أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ)**[4].

---

(١) سورة آل عمران الآية [١٠٣].

(٢) سورة آل عمران، الآية [١٠٥].

(٣) سورة الأنفال، الآية [٤٦].

(٤) أخرجه أبوداود (٤٦٠٧).

والخلاف من طبيعة البشر، فلا بد أن يكون خلاف ونزاع، ولكن الخلاف،

أولا: يحسم بالرجوع إلى كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (١)، وقال – جل وعلا – : ﴿وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبِّى عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ (٢)، فمما يجمع الكلمة، أننا إذا حصل اختلاف في الرأي، فإنَّه يُرجع في حسم هذا الخلاف إلى كتابِ الله، وسنَّة رسوله ﷺ، وبذلك ينتهي؛ لأنَّ الله – جل وعلا– أنزل هذا الكتاب ليحكم بين النَّاس فيما اختلفوا فيه، ولا يُرْجَعُ إلى القوانين الوضعية والأنظمة البشرية، فإنَّها تُفرِّق ولا تجمع، وتفسد ولا تُصلح، وإنَّما نرجع إلى كتابِ ربنا، وسنَّة نبينا محمد ﷺ، ويكون ذلك على أيدي علمائنا الذين يَعرفون ويستنبطون من كتابِ الله وسنَّة الرسول ﷺ ما يحل المشكل والاختلاف، قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ

---

(١) سورة النِّساء، الآية [٥٩]

(٢) سورة الشورى، الآية [١٠].

أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا﴾[1].

والله – جل وعلا – لم يتركنا لآرائنا، وآراء غيرنا، وإنَّما أنزل علينا كتابًا، وأرسل إلينا رسولا ليكونا حَكمًا بيننا فيما اختلفنا فيه.

ثانيا: ومما يجمع الكلمة صحة العقيدة وسلامتها، وذلك بأن تكون العقيدة عقيدة التوحيد، وإفراد الله –جل وعلا– بالعبادة، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ﴾[2]، ليس لنا إلا ربٌ واحد وإلهٌ واحد، فإذا أفردناه سبحانه بالعبودية فإنَّه حينئذٍ يحصل الاتفاق والوئام بين المسلمين، أمَّا إذا اختلفت العقيدة، فلا اتفاق ولا اجتماع؛ فيكون كل حزب بما لديهم فرحون، كلٌ ينتصر لعقيدته ورأيه، فلا يجمع المسلمين إلا عقيدة التوحيد التي جاء بها رسول الله ﷺ، قال الله –جل وعلا–: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ۚ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[3]. وقال النبي ﷺ

---

(١) سورة النساء، الآية [٨٣].

(٢) سورة الأنبياء، الآية [٩٢].

(٣) سورة الأنفال، الآية [٦٣].

لقريش: **(ألا أدلكم على كلمة تدين لكم بها العرب وتؤدي لكم العجم الجزية؟)**، قالوا: وما هي؟ قال: **(قولوا لا إله إلا الله)**، قالوا ﴿أَجَعَلَ ٱلْأَلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ﴾[1].

فإذا رجعنا إلى الله، وعبدناه حق عبادته، واتبعنا رسوله ﷺ اجتمعت كلمتنا، وتوحدت صفوفنا، وهابنا عدونا، ولم تكن حيلة له فينا؛ لأننا تمسكنا بكتابِ الله، وبسنةِ نبينا.

أمَّا إذا خضعنا للدسائس والشبهات، والنزعات، والآراء، والنزغات؛ حصل الشقاق والاختلاف.

ثالثا: كذلك مما يوحد الكلمة (النَّصيحة)، فهي طريقٌ لوحدة الكلمة، وهي مأخوذة من النصح، وهو الخلوص من الغش والأخلاق الرديئة، يقال: هذا شيء ناصح، أي: خالص، ويكون الإنسان ناصحًا يعني خالصًا، ظاهره وباطنه من الغش والخديعة، لا يكون يُظهر ما لا يبطن فتلك طريقة المنافقين، الذين هم في الدركِ الأسفل من النَّار، الذين يفسدون في الأرضِ ولا يصلحون.

---

(١) انظر: تفسير الطبري ومسند الإمام أحمد ٢٠٠٨.

النَّصيحة لمن تكون؟ وما مجالاتها؟

بَيَّن ذلك رسول الله ﷺ بحديثٍ موجز من جوامع كلمه ﷺ، وذلك في حديث تميم الداري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **(الدِّينُ النَّصِيحَةُ)** قُلْنَا لِمَنْ؟ قَالَ: **(لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ)**[1]، فجعل مجالات النَّصيحة أربعة، وبها يتكامل الدين كله بمراتبه الثلاث: الإسلام والإيمان والإحسان، كله يدخل في النَّصيحة، وهي: أن يتوافق الظاهر مع الباطن، في الإيمان والدين؛ فالنَّصيحة لله -جل وعلا-: عبادته وحده لا شريك له، أمَّا من يعبد الله ويعبد غيره؛ فهذا ليس ناصحًا، وإنما هو مُخلِّط غاش، فلا يكون ناصحًا لله إلا إذا أخلص عقيدته لله: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾[2]؛ أسلم وجهه لله يعني: أخلص توجهه إلى الله بظاهره وباطنه، وهو مُحسن أي: مُتبع للرسول ﷺ، لا يتبع غير الرسول، أو يقلد غير الرسول، وإنَّما يكون قدوته وإمامه رسول الله ﷺ، في عبادته لله، فيعبدُ الله على ما جاء به هذا النبي ﷺ، لا يعبدُ الله على ما جاء به فلان أو فلان، أو الشيخ الفلاني، أو على الطريقةِ الفلانية، أو ما أشبه ذلك.

---

(١) أخرجه مسلم (٥٥).

(٢) سورة البقرة، الآية [١١٢].

ومن النَّصيحة لله – جل وعلا –: إثبات أسمائه وصفاته كما جاءت في الكتابِ والسنَّة من غير تحريفٍ ولا تعطيل، ومن غيرِ تكييفٍ ولا تمثيل؛ فهذا من النَّصيحة لله ﷻ، وهذا الذي يوحِّد المسلمين، ولا يوحِّد المسلمين غير العقيدة الصحيحة مهما تكلموا ومهما قالوا، يقولون: اتركوا النَّاس على عقائدهم ولا تشوشوا عليهم بذكر العقيدة ومن المستحيل أن يجتمع النَّاس على غيرِ عقيدة صحيحة مهما حاولوا، وهذا من الكذبِ على النَّاس ومن الغش للناس، فلا اجتماع إلا بعقيدةٍ صحيحة: وهي عقيدة: لا إله إلا الله التي جاء بها رسول الله ﷺ، التي جمعت بين سلمان الفارسي، وبلال الحبشي، وبين أبي بكرٍ الصديق، وعمر بن الخطاب، وعثمان ابن عفان، وعلي بن أبي طالب، وبقية الصحابة، قال تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا﴾[1]، بعد أن كانوا أعداءً صاروا إخوانًا؛ بهذه العقيدة: عقيدة التوحيد: ﴿وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾[2].

---

(١) سورة آل عمران، الآية [١٠٣].

(٢) سورة آل عمران، الآية [١٠٣].

فإذا كنَّا نريد وحدة الكلمة، واجتماع الكلمة؛ فلنرجع إلى الأصل الذي وحَّد بين العربِ والعجم، وبين الأحرار والعبيد، وبين مختلف أجناس البشر، نرجع إلى هذا الذي وحدهم وهو مضمون لا إله إلا الله؛ قولا وعملا واعتقادًا. ومن النصيحة لله فعل أوامره واجتناب نواهيه والحكم بشريعته فيما اختلفنا فيه ﴿وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبِّى عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾[1].

وأصل النَّصيحة لله ﷻ، الإيمان به أمَّا من يقول آمنت بالله وهو ليس بمؤمن حقيقة فإنما هو غاش، قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ۝ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾[2]، فهو ليس ناصحاً بل غاش ومخادع.

والنَّصيحة لكتاب الله: أن نؤمن أنَّه كلام الله منزل غير مخلوق، منه بدأ وإليه يعود، ونتعلمه، ونُعلّمه، ونتلوه حق تلاوته، نريد الأجر بتلاوته، لا نتلوه للتأكُل به أو لتزيين أصواتنا والمباهاة بها، بل نتلوه لوجه الله ﷻ، كما أمرنا الله: ﴿ٱتْلُ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ ۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۗ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ۗ وَٱللَّهُ

(١) سورة الشورى، الآية [١٠].

(٢) سورة البقرة، الآيتان [٨-٩].

يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾[١]، فنتلوه بعد أن تعلمناه، لا نكتفي بأننا تعلمناه وحفظناه، بل نتلوه ونكرر تلاوته، ونتقرب إلى الله بتلاوته، آناء الليل وأطراف النَّهار، في صلواتنا، في جلساتنا، في خلواتنا، فيما بيننا، حتى يترسخ في قلوبنا، وحتى نرتبط به ونحبه، ولا نهجره، ولا نقول: حفظناه وكفانا حفظه، فلا يكفي ذلك، فلابد مع ذلك من تدبر القرآن، بمعرفةِ معانيه، ومقاصده، وذلك بالرجوع إلى تفسيره من المصادر الموثوقة، ومن تفسير القرآن بعضه لبعض، ومن تفسير رسول الله ﷺ للقرآن، ومن تفسير الصحابة، ومن تفسير التابعين، نأخذ تفسيره من هذه المصادر حتى نتدبره لا نأخذ تفسيره من الأفكار والنظريات الحديثة مما يسمى الإعجاز العلمي الذي شغلوا به الناس عن تفسير القرآن بالمأثور، ونعرف معناه، أمَّا أن نردده ونحن لا نعلم معناه، ولا نعرف مدلوله؛ فماذا نستفيد إذن؟؛ كالذين قال الله فيهم: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ﴾[٢]، أي: ومن اليهود من يتلو التوراة تلاوة مجردة، فالأماني هي: التلاوة المجردة، من دون تدبر، وبدون عمل، فلنتدبر القرآن.

---

(١) سورة العنكبوت، الآية [٤٥].

(٢) سورة البقرة، الآية [٧٨].

قال الإمام ابن القيم رحمه الله:

وَتَدَبَّرِ القُرْآنَ إِنْ رُمْتَ الهُدَى ... فَالعِلمُ تَحْتَ تَدَبُّرِ القُرْآنِ

قال تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾[١]، ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾[٢]، ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُواْ ٱلْقَوْلَ﴾[٣]، ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾[٤]، لابد من تدبر القرآن مع تلاوته، وهذه وسائل، والغاية أن نعمل به، فتعلمه، وتلاوته، وتدبره، وسيلة إلى العمل به، لأنَّك لن تعمل بالقرآن على الوجه المطلوب إلا بهذه المقدمات، فتعمل بالقرآن، ولا تكتفي بمجرد أنَّك تحفظه، ولا تكتفي بأنك تعرف تفسيره، فلابد أن تعمل به، وتخلص لله العمل، وذلك من النَّصيحة لكتاب الله عز وجل.

والنَّصيحة للرسول ﷺ:

هي الشهادة له بالرسالة عن يقين أنَّه رسول الله، وأنَّ الله أرسله إلى الثقلين: الجن والإنس، وأنَّ رسالته باقية إلى أن تقوم الساعة، وأنَّه

---

(١) سورة ص، الآية [٢٩].

(٢) سورة النساء، الآية [٨٢].

(٣) سورة المؤمنون، الآية [٦٨].

(٤) سورة محمد، الآية [٢٤].

ﷺ خاتم النبيين لا نبي بعده، وأنَّ رسالته ليست إلى العربِ خاصة، وإنَّما هي عامة: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾[1]، فهو رسول البشرية ﷺ جمعاء.

ورسالته باقية إلى أن تقوم الساعة، لا يأتي بعده نبي، وإذا نزل المسيح عيسى بن مريم – عليه الصلاة والسلام- في آخر الزمان؛ فإنَّه يكون تابعًا للرسول ﷺ، وعاملا بشريعته، ومجدداً لها؛ لأنَّه ﷺ لا نبي بعده، ولهذا قال ﷺ: **(وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا، مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي)**[2]. فلا يكون عند الإنسان شكوك في رسالة هذا النبي ﷺ، بل يكون مؤمنًا بها، عارفًا لمعناها، وما يتطلبه الإيمان برسالته ﷺ.

ومن النَّصيحة للرسول ﷺ اتباعه، أمَّا أنَّك تؤمن به ولا تتبعه فبذلك لا يكون إيمانا به: ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾[3]، فمن يؤمن أنَّه ﷺ رسول الله لكن لا يتبعه؛ فهذا ليس ناصحًا له ﷺ، قال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ

---

(١) سورة الأنبياء، الآية [١٠٧].

(٢) أخرجه الإمام أحمد (١٥١٥٦).

(٣) سورة الأعراف، الآية [١٥٧].

ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾[١]، وقال: ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ﴾[٢]، فالرسول عليه البلاغ، والحساب عند الله -جل وعلا-: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ وَعَلَيْنَا ٱلْحِسَابُ﴾[٣].

ومن النصيحة لرسول الله أنه بشر معصوم فيما يبلغه عن الله فلا نغلوا في حقه ونرفعه من درجة البشرية والرسالة إلى مرتبة الربوبية والإلهية فندعوه من دون الله ونستغيث به، قال ﷺ: **(إنه لا يستغاث بي، إنما يستغاث بالله)**[٤].

فتؤمن بأنَّ الرسول ﷺ بلَّغ البلاغ المبين، وأقام الحجة على العالمين، وأنَّه لم يكتم شيئًا مما أنزل الله عليه، بل بلَّغه أتم البلاغ للنَّاس، فذلك من النَّصيحة لرسول الله ﷺ.

كذلك من النَّصيحة له محبته ﷺ أكثر من محبتك لنفسك، ووالدك، وأولادك، والنَّاس أجمعين؛ وأن تُقدم قوله على قول كل أحد، لا قول

---

(١) سورة النساء، الآية [٨٠].

(٢) سورة الشورى، الآية [٤٨].

(٣) سورة الرعد، الآية [٤٠].

(٤) مجمع الزوائد (١٠/١٥٩) وقال عنه الهيثمي: (رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث. وقد رواه أحمد بغير هذا السياق، وهو في الأدب في باب القيام).

لأحد مع قول رسول الله ﷺ، فالقول قول الرسول ﷺ، ولا قول لأحد إلا من وافق قوله قول رسول الله ﷺ، أمَّا أن نقول المسألة فيها خلاف!، والدين واسع!، وخذوا بأي قول من أقوال العلماء!؛ كما ينادي به بعض الجهال أو الضلال هذا من اتخاذ الأحبار والرهبان أربابًا من دونِ الله، كحالة اليهود والنَّصارى، لكن العلماء يجتهدون ويصيبون ويخطئون ولا يرضون أن نتابعهم على خطأ ونأخذ أقوالهم قضية مسلمة حتى نعرضها على الكتاب والسنة، فنحن لا نأخذ من أقوال العلماء إلا ما وافق قول الرسول ﷺ، وما خالفه رددناه على قائله كائنًا من كان، ويكون العالم مجتهدًا فإن أصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجرٌ واحد، لكن لا يجوز أخذ قوله الذي يخالف قول الرسول ﷺ وهو معذور ومأجور على اجتهاده، هذا من النَّصيحة لرسول الله ﷺ.

أما النصيحة لأئمة المسلمين فهي: اعتقاد أن ولايتهم ولاية صحيحة ولازمة، وأنَّ الله أوجب عليك طاعتهم، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلأَمْرِ مِنكُمْ﴾[1]. ومن النصيحة لهم احترامهم وتوقيرهم؛ لأنَّ لهم حقًا بما ولاَّهم الله ﷻ، وعدم السخرية بهم، أو الغيبة لهم، أو تنقصهم، كل ذلك لا يجوز،

---

(١) سورة النِّساء، الآية [٥٩]

فالرسول ﷺ يقول: **(اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ)**[1]، وروي: **(مَنْ أهان سُلْطَانَ اللهِ فِي الأَرْضِ أَهَانَهُ اللهُ)**[2]. فلا نتنقص ولي أمر المسلمين، ولو حدث منه خطأ، ما دام أنَّه خطأ لا يصل لحد الكفر؛ فإننا لا نتنقصه، ولا نضع من قدره، ولا ننشر أخطاءه على النَّاس؛ لأنَّ هذا يسبب الفتن والشرور، وانتقاض الولاية وغير ذلك، فيجب على كل مسلم يَتْبع ولياً من ولاة أمور المسلمين، أن يلتزم هذا المنهج الذي أمرنا الله ورسول الله ﷺ به مع ولاة أمورنا.

كذلك النَّصيحة تكون منك لهم فيما بينك وبينهم سرا، لا أن تقف على منبر، أو تجلس أمام شريط؛ وتذكر معايب الولاة وأخطاءهم، فذلك من الخروج عليهم، وفيه إيغار الصدور عليهم، فإذا حصل أنك أدركت خطأً، وتمكنت من مناصحتهم مشافهة أو مكاتبة، أو أن توصي من يتصل بهم؛ فإنَّك يجب عليك ذلك، فذلك من النَّصيحة لهم، أمَّا أن تذكر معايبهم وأخطاءهم في مجالس النَّاس، وفي الندوات والخطب وغير ذلك، فذلك من الغشِ لهم، ومن التشهير بهم، وسبب في

---

(١) أخرجه البخاري (٧١٤٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٢٢٤).

الخروج عليهم، وسبب أيضاً في شق عصا الطاعة، وتفريق كلمة المسلمين، ولا يُجدي شيئًا، فالله – جل وعلا – قال لنبيه ورسوليه: موسى وهارون عليهما السلام لما أرسلهما إلى فرعون: ﴿فَأْتِيَاهُ﴾[1]، ولم يقل: قفوا في الشوارع!، أو في الأمكنة!، أو في الحفلات وسبُّوه!؛ بل قال: ﴿فَأْتِيَاهُ فَقُولَا لَهُۥ﴾ أي: لا تذهبوا لغيره! ﴿قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾[2]، هذا طريق مناصحة ولي أمر المسلمين، وهذا مع كافر!؛ فكيف مع مسلم؟ والله يقول في كافر يدَّعي الربوبية: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾، وربما قال البعض: أنا لا أقدر على الذهاب إليه ولا على تبليغه، إذن لم يكلفك الله ما لا تستطيع، قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[3]، لكن لا تنشر هذه الأخطاء وتقول: أنا لا أقدر أن أصِل إليه!، وقد يقول قائل الكلام فيهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر!، فهذا ليس معروفاً أصلا بل هو منكر بنفسه، يفسد ولا يصلح.

---

(١) سورة طه، الآية [٤٧].

(٢) سورة طه، الآية [٤٤].

(٣) سورة البقرة، الآية [٢٨٦].

ومن النَّصيحة لولي أمر المسلمين، إذا ولاك على وظيفة أن تقوم بها على الوجه المطلوب، أو ولاك عملا من الأعمال، أو جباية مال لبيت المال، أو زكاة أو غير ذلك، أن تحفظ هذا الشيء غاية الحفظ، وأن لا تخون فيه، أو تَغُلَّ شيئًا منه، أو تقبل الرشوة التي تُدفع إليك في مقابل أنَّك تسامح في أخذ الحقوق من النَّاس؛ فذلك من الغش لولي أمر المسلمين، فهو ائتمنك على ذلك؛ فكيف تغش في ولايتك، وتخون؟، فذلك مضاد للنَّصيحة لولي أمر المسلمين.

كذلك من النَّصيحة لولي أمر المسلمين الدعاء له، بالصلاح والهداية، والتوفيق، فذلك من سُنَّة المسلمين، قال بعض السلف: «لو أعلم أنَّ لي دعوة مستجابة لجعلتها للسلطان»[1]، لأنَّ السلطان إذا صلح أصلح الله به من تحته، فتدعو له بالهداية، والصلاح، والتوفيق، وإذا أخطأ تدعو الله أن يهديه ويرده للصواب، وقال بعض السلف: إذا رأيت الرجل لا يدعو للسلطان فاتهمه[2] يعني اتهمه بمذهب الخوارج، وبعض الجهال يقول إن الدعاء للسلطان من المداهنة، فيصف النصيحة بالمداهنة لأنه لا يفرق بينهما.

---

(١) انظر: شرح السنة للبربهاري (١٠٧).

(٢) قال الإمام البربهاري: إذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب هوى، وإذا سمعت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله. شرح السنة (١٠٧).

والنصيحة لعامة المسلمين: ومجالها واسع، في المعاملات، وفي البيع والشراء، وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي تعليم العلم النافع، فلا تغش إخوانك المسلمين لا بالقول ولا بالفعل، إذا بعت أو اشتريت منهم فإنَّك تلزم النَّصيحة لأن أموالهم حرام، ولا تخدعهم: **(لَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَلَا تَنَاجَشُوا)**[١]، **(وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا)**[٢]، احترم أخاك المسلم: **(لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ)**[٣]، لا يؤمن أحدكم يعني: لا يكمل إيمان المسلم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه، فإن كان لا يحب لأخيه ما يحب لنفسه نقص إيمانه، وذلك غش، ومن النَّصيحة لعامة المسلمين، احترام الأعراض، فلا غيبة ولا نميمة بينهم، وإذا حصلت خصومة أو نزاع بينهم سعوا إلى الإصلاح، قال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾[٤]، والنبي ﷺ يقول: **(فَسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ)**[٥]، وفي رواية: **(لَا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعَرَ وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ)**[٦]، فالمسلم يحاول

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٥٠).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٦٦).

(٣) أخرجه البخاري (١٣).

(٤) سورة الأنفال، الآية [١].

(٥) أخرجه الترمذي (٢٥٠٩).

(٦) أخرجه الترمذي (٢٥١٠).

الإصلاح بين إخوانه بالعدل والقسط، كيلا ينتشر النزاع والعداوة بين المسلمين، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾[١]، هكذا النَّصيحة لعامة المسلمين، والدعاء لهم مع النفس: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ﴾[٢]، ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾[٣]، فالمسلمون كالجسد الواحد وكالبنيان: يشد بعضه بعضًا، فأنت تتألم لألم أخيك المسلم، وتفرح لفرحه، وتحزن لحزنه، وتسر لسروره، بموجب الأخوة بينكما، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾[٤].

فالنَّصيحة هي من أسباب جمع الكلمة بين الراعي والرعية، وبين الرعية بعضهم مع بعض، فالمجتمع كله إذا سادت النَّصيحة فيه توحَّدت كلمته، وزال الشقاق والنزاع، وسادت المحبة بينه.

أما في المعاملات فيجب أن تكون مبنية على الصدق، فكما لا يرضى الإنسان لنفسه الغش، فلا يرضاه لإخوانه، فلا يغشهم: قال تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو

---

(١) سورة المائدة، الآية [٤٢].

(٢) سورة الحشر، الآية [١٠].

(٣) سورة محمد، الآية [١٩].

(٤) سورة الحجرات، الآية [١٠].

وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝ أَلَا يَظُنُّ أُولَٰئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ﴾[١]، ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾[٢]، لا يبخس المسلم حقوق النَّاس، بل يحترمها، ويوصلها إليهم؛ فذلك من النَّصيحة، ولو سادت هذه النَّصيحة بين المسلمين، لَما حصل الخلل، والفشل، ولَما تسلط علينا عدونا، ولَما تدخل في شؤوننا، وقد قال ﷺ: **(الدِّينُ النَّصِيحَةُ)** قُلْنَا لِمَنْ؟ قَالَ: **(لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ)**[٣]، قالها الرسول ﷺ ثلاث مرات[٤]؛ فلما رأوا الرسول اهتم بها هذا الاهتمام، قالوا: لمن هي يا رسول الله؟ فأخبرهم بمواضعها، وبها يجتمع الدين كله فـ**(الدين النصيحة)** وهذا من جوامع كلمه ﷺ.

وفق الله الجميع لما يحب ويرضى، وأصلح الله ولاة أمورنا، ووفقهم للحق والصواب، وكفانا شر أعدائنا، ونسأل الله أن يحفظ أمننا واستقرارنا في ديارنا، وأن يصلح ولاة أمورنا، وأن ينصر أمَّة محمد ﷺ، وأن يظهر دينه على الدينِ كله ولو كره المشركون، وصلَّى الله على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

---

(١) سورة المطففين، الآيات [١-٤].

(٢) سورة الشعراء، الآية [١٨٣].

(٣) أخرجه مسلم (٥٥).

(٤) جاءت لفظة: (إن الدين النصيحة) مُكررة في سنن أبي داود (٤٩٤٤).

الأسئلة

س١ : ما حكم صلاة الشروق، وحكم توزيع المسابح على الأشخاص في المساجد للتسبيح؟

ج : اسمها صلاة الضحى، والشروق ليس عنده صلاة، لأن الصلاة وقت الشروق منهي عنها، إنَّما الصلاة إذا ارتفعت الشمس وتستمر إلى أن تتوسط كبد السماء، كل هذا وقت لصلاة النافلة.

أما توزيع المسابح فلا داعي له، فالنَّاس يسبحون بأصابعهم، وذلك أفضل، وأخشى أن يكون ذلك من شعار الصوفية؛ لأنَّهم هم الذين يلزمون المسابح، ويعلقونها على رقابهم، وذلك مظهر من مظاهرهم.

س٢ : ما ضابط شعر اللحية الذي يحرم حلقه؟ وهل يدخل فيه شعر العنفقة ، وكذلك الشعر النابت على الرقبة والوجه؟

ج : اللحية كما ذكر العلماء هي ما نبت على اللحيين ، يعني على العارضين وعلى الذقن وهو مجمع اللحيين، ومنه العنفقة، فلا يتعرض لها، لا بقصٍ ولا بنتفٍ، بل تعفى وتترك كما خلقها الله ﷻ، ولا مانع أن تنظف لحيتك، أو تغسلها، أو أن تطيبها؛ أمَّا أن تعتدي عليها، وتأخذ منها، وتأتيها من هنا ومن هنا وتحاصرها ، فلا، فاللحية جمال لك، وعلامة على الرجولة، فلماذا تتسلط عليها، كأنك ليس لك همٌّ إلا اللحية؟، مثل النِّساء ما لهن هم إلا الحواجب

فيعبثن فيها، والرسول ﷺ: (لعن النامصة والمتنمصة)[١]، (وأمر الرجال بإعفاء اللحية)[٢]، ولَمَّا رأى الشيطان هذه السنَّة أغرى الرجال بمعاداة اللحى، وأغرى النساء بمعاداة الحواجب؛ ولا حول ولا قوة إلا بالله.

س٣: صليتُ على جنازةٍ في مسجدِ المستشفى، ولَمَّا وصلت إلى المقبرة صلَّى النَّاس عليها مرة أخرى؛ فصليتُ معهم؛ فهل يجوز فعلي هذا؟

ج: لا بأس بذلك، الصلاة دعاء للميت، وكل ما أكثرت من الدعاء فهو أحسن، فلا بأس من تكرار الصلاة عليه، ولو كان ذلك عدة مرات.

س٤: أعمل في شركة على تحصيل فواتير الهيئات الحكومية، وتحصيل المكالمات، وشركات الأقساط؛ فهل يجوز تحصيل الأموال وأخذ الأجر عليها؟

ج: يعني أنه يأخذ من النَّاس ما تشتمل عليه هذه المستندات، بموجب أمر صرف، هو يسعى في هذا ويأخذ مقابل تعبه، لا بأس بذلك، إلا إن كان موظفاً من الدولة، وهذه مهمته، فإنَّه يكتفي براتبه، ولا يأخذ زيادة من النَّاس لأنَّ ذلك رشوة.

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٢٥).

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٩٢ - ٥٨٩٣).

س٥ : شخص يعمل في نسخ أقراص ممغنطة من أجهزة الحاسب، علماً بأنها مملوكة من النصارى، وهم لا يسمحون بنسخها لكننا ننسخها ونستعملها في طلب العلم، فما حكم ذلك؟

ج : لا يجوز ذلك لأنَّ هذه حقوقهم، ولا يجوز أن نعتدي عليهم، ونقول: إنهم نصارى! فذلك من الخيانة، فتلك حقوقهم لا نأخذها ماداموا يمنعونها، فلا نعتدي عليها ونقول: هذا من الدعوة؟، ليس هذا من الدعوة؛ بل هذا من تشويه الدعوة، فالإسلام يُحرم الاعتداء على أموال النَّاس، وحقوق النَّاس، ولو كانوا كفارًا.

س٦ : إذا مرض الإنسان قامت بمباشرته ممرضة، فهل يأثم على ذلك؟

ج : إن كان هناك ممرضون من الرجال فإنه يطلب ممرضين من الرجال، وبدلا من المرأة، ولا أظنهم يجبرونه على الممرضة.

س٧ : ما حكم النوم عن صلاة الفجر، حيث يكون السهر لغرض الدراسة والامتحان؟

ج : تضييع الفرائض لا يجوز!، ولماذا يطلب العلم إذا كان مضيعاً للفرائض؟ صلاة الفجر لابد منها في وقتها، ومع الجماعة، ولا يُقَدِّمُ عليها شيئاً.

س٨: والدي مريضٌ بالفشل الكلوي، وأقوم بالتغسيل له يوميًا، وينصحنا الأطباء بأن لا نسقيه الماء كثيرًا، لأنَّه يجتمع في الجسم، وذلك يؤدي إلى ضيق التنفس، ونحن نعطيه جرعات خفيفة؛ وهو يطلب الزيادة ونرفض إعطاءه؛ فهل يعد هذا العمل عقوقًا؟

ج: لا تعطوه إلا بمشورة الأطباء، فهم أدرى بما يناسبه، وهو لا يدرك مصلحته، فراجعوا الأطباء في مقدار الماء الذي يعطى له، وفي عدد المرات.

س٩: تسأل امرأة، زوجها يريد شراء بيت عن طريقِ الربا؛ فما حكم ذلك؟

ج: لا يجوز استعمال الربا، لا في شراء البيوت ولا في غيرها: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا﴾[1]، (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ)[2]، فالربا سحت حرام لا يجوز استعماله، وإذا كان الإنسان لا يملك بيتا فعليه أن يستأجر، إلى أن يتمكن من تملك البيت.

س١٠: ما حكم الإنكار على من ينكر على ولي الأمر علناً أمام النَّاس؟

ج: يناصح لأنه ربما يكون جاهلاً، ولا يدري، ويعتبر هذا من الغيرة.

---

(١) سورة البقرة، الآية [٢٧٥].

(٢) أخرجه مسلم (١٥٩٨).

س١١ : هل يجوز رفع اليدين في الدعاء بعد الصلاة؟

ج: بعد الفريضة لا تُرْفَع اليدان لأنَّ ذلك شيء لم يرد، فرفعهما بعد الفريضة بدعة، أمَّا بعد النافلة؛ فلا مانع منه.

س١٢ : هناك من يقول: إنَّ طاعة ولي الأمر واجبةٌ فقط في البلاد التي يحكم فيها بالشريعةِ، وأنَّ هناك بلدانًا أخرى لا تحكم بالشريعة؛ فما حكم السمع والطاعة لأولياء أمور تلك البلاد التي تحكم بالقوانين الوضعية؟

ج: إذا لم يحكم بالشرع في تلك البلاد فانتقل منها، لا تبقى فيها والله أوجب عليك الهجرة منها.

س١٣ : قوله تعالى: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾[1]، فيمن نزلت هذه الآية؟

ج: قبل ذلك ﴿فَتَقَطَّعُوٓاْ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا﴾، يعني: عندهم كتب يكتبونها في مناهجهم، وكل فريق يتبع كتبه، وهي مخالفة لكتابِ الله، وسنَّة رسوله ﷺ، وهو فرحٌ بذلك أيضًا، فلا يقول: أنا أخشى أنِّي مخطئ، بل يجزم أنَّه محق، وهذا من العقوبة له أنَّه يفرح بالباطل، ولا يخاف من العقوبة.

---

(١) سورة المؤمنون، الآية [٥٣].

س١٤: ما حكم البيع بالتقسيط، والإيجار المنتهي بالتمليك؟

ج: البيع بالتقسيط لا بأس به، تبيع بثمن حال، أو بثمنٍ مؤجل على أقساط، أو بثمنٍ مؤجل بأجل واحد، لا بأس: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا﴾[١]، والنبي ﷺ اشترى بالأجل[٢].

أمَّا البيع المنتهي بالتمليك فهذا لا يجوز، وقد صدر فيه قرار من هيئة كبار العلماء بمنعه، لأنَّه جمعٌ بين عقدين مختلفين في الأحكام، ولأنَّه يُفضي إلى مجهول، لأنَّه لا يُدرى ماذا يؤول إليه حال المستأجر، فهو بيع مجهول.

س١٥: هناك من يتصدر من غير أهل العلم في الكلام في النوازل، سواء كانت قريبة أم بعيدة، هل هذا يُعد مما يُفرق الكلمة؟

ج: لا يجوز أن يتكلم في النوازل إلا أهل العلم: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ﴾ -أي من النوازل- ﴿مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ﴾[٣]، أي لو ردوه لسنَّة الرسول، وإلى أهل العلم، وإلى أهل الرأي، وأهل السياسية من ولاة الأمور أيضًا مع أهل العلم بالشرع لوجدوا له الحل

---

(١) سورة البقرة، الآية [٢٧٥].

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٠٠).

(٣) سورة النساء، الآية [٨٣].

المناسب، وتُرَد إليهم النوازل لينظروا فيها، وليس من حق كل أحد التدخل فيها.

س١٦: ما حكم الذهاب لبعض الرقاة الذين يقولون إنَّهم يستعينون بالجنِ المسلم، أو بالملائكة؟

ج: هذا كله مكر من الشيطان، لا يستعان إلا بالله، فلا يستعان بالغائب من الجن، ولا بالميت، وإنَّما يستعان بالله، أو بالحي الحاضر الذي يقدر على الإعانة، والجن لم يُسخروا إلا لسليمان عليه السلام، ولم يسخروا لغيره.

س١٧: هل يجوز إطلاق كلمة مولاي على أحدٍ من البشر؟

ج: مولاي بمعنى: محبوبي من الولاية وهي المحبة فلا بأس بذلك.

س١٨: هل يجوز الجمع والقصر للطالب الذي ذهب للدراسة في الخارج مدة دراسته؟

ج: مدة إقامتك الطويلة للدراسة أو لغيرها لا يجوز لك الجمع ولا القصر ولا الإفطار فيها؛ لأنَّك مقيمٌ، طويل الإقامة، فأنت لست مسافرًا، لأنه ينقطع السفر بالإقامة الطويلة، فعليك أن تتقي الله، وأن تحافظ على دينك، ولا تضيع دينك بقال فلان، وقال فلان!، فعليك بالمحافظة على دينك، لا سيما على صلاتك، وعلى صيامك، ولا تتبع الفتاوى التي لا مستند لها.

س١٩: هناك من يذكر قاعدة مفادها: نتعاون في ما اتفقنا فيه، ويعذر بعضنا بعضًا في ما اختلفنا فيه، فما وجه الحق في ذلك؟

ج: إذا كان الاتفاق في العقيدة فنعم، فقد يحدث الخلاف في مسائل الفروع، والمجتهد يؤخذ من قوله ما أصاب فيه، ويترك ما خالف فيه، أمَّا إذا كان الاختلاف في العقيدة، فعلى أي شيء اتفقنا؟، وهذا هو الذي يريد هؤلاء، يقولون اتركوا الناس على عقائدهم.

س٢٠: في بعض الأحيان، وفي أثناء الصلاة، يركع الإمام وأنا لم أكمل قراءة الفاتحة؛ فهل يجب عليَّ إكمال الفاتحة، أو أركع مع الإمام؟

ج: إذا كان إكمالك الفاتحة لا يؤخرك فأكملها، وإن كان يؤخرك عن الركوع، فاركع، ولو لم تكمل الفاتحة.

س٢١: ما دور الدعاة إلى الله ﷻ في قضايا النوازل؟

ج: الذي عنده علم ويحسن الكلام فيها والبيان للنَّاس، يجب عليه هذا، والذي ليس عنده علم يجب عليه أن يلزم السكوت ولا يزيد الطين بلة.

س٢٢: سائل من ليبيا يقول: هل ابنة عمتي محرم لي؟

ج: ابنة عمَّتك ليست محرمًا لك، إلا إن كان بينك وبينها رضاعة، فتكون محرمًا لها بالرضاعة، لا بمجرد أنَّها ابنة عمَّتك.

س٢٣: إذا وضع الطعام، وأذّن المؤذن للصلاة؛ فهل يرخص في تناول الطعام ويترك صلاة الجماعة؟ مع الدليل؟

ج: إذا كان بحاجة إلى الطعام، ونفسه مُتعلقة به، فيتناول من الطعامِ ما تسكن به نفسه، قال ﷺ: **(إِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَابْدَءُوا بِالْعَشَاءِ)**[1]، وقال ﷺ: **(لاَ صَلاَةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ وَلاَ وَهُوَ يُدَافِعُهُ الأَخْبَثَانِ)**[2]، لكن لا يُجعل مِيقات الطعام ميقات الصلاة، إنما هذا إذا جاء في بعض الأحيان مصادفة من غيرِ قصد فلا بأس، أمَّا أن يجعل ميقات الطعام يوافق ميقات الصلاة؛ فذلك لا يجوز.

س٢٤: هل الصلاة مع الجماعةِ في أوقاتِ المطر وشدته أفضل منها في البيت؟

ج: إذا كان على المرء ضرر في الخروج، فليصل في بيته، أمَّا إذا لم يكن عليه ضرر، فتجب عليه صلاة الجماعة.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧١).

(٢) أخرجه مسلم (٥٦٠).

س٢٥: زوجتي ترفض الإنجاب، ولدي منها ولدٌ واحد، بحجة أنَّ الظروف الحالية لا تستطيع إعاشة المولود من تكاليفٍ وغيرها؟ فما حكم قولها؟

ج: المولود رزقه على الله، وليس رزقه على والدته أو والده، وأمَّا إذا كانت لا تريد الحمل فابحث عن زوجة أخرى.

س٢٦: نحن في الخارج في بريطانيا، هل يجب على المرأة لباس الجلباب والتغطية إذا كان في البلادِ حرجٌ عليها؟

ج: نعم يلزمها الستر والحجاب في أي بلد، لأنها مسلمة؛ فلا تساوم على دينها وكرامتها.

س٢٧: عندي أخٌ لا يصلي ولا يصوم؛ فماذا أفعل معه؟ وهو يسكن معي في بيتٍ واحد؟

ج: إمَّا أن تخرج أنت، وإمَّا أن يخرج هو، ولا تجتمعان في بيتٍ واحد وهو لا يصوم ولا يصلي، هذا ليس بمسلم فكيف تسكن معه؟

س٢٨: سائل من ليبيا يسأل: ما حكم صلاتي في أثناء هذه الفتنة؛ فهل لي أن أصلي في بيتي؟

ج: كما سبق، إذا كان عليك ضرر تخاف منه على نفسك، فصل في بيتك، قال ﷺ: **(مَنْ سَمِعَ الْمُنَادِيَ فَلَمْ يَمْنَعْهُ مِنَ اتِّبَاعِهِ عُذْرٌ)**.

قَالُوا: وَمَا الْعُذْرُ؟ قَالَ: **(خَوْفٌ أَوْ مَرَضٌ، لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّى)**[١].

س٢٩: هل تفضيل محبة أحد الصحابة أكثر من الآخر، مع اعتقاد فضلهم جميعًا ينافي عقيدة أهل السنَّة والجماعة؟

ج: الصحابة بعضهم أفضل من بعض، وفيهم من تجب محبته أكثر، كأبي بكر الصديق، والعشرة المبشرين بالجنَّة، وأصحاب بدر، وأصحاب بيعة الرضوان، والمهاجرين، لهم زيادة فضل دون شك. فيحبون أكثر.

س٣٠: ما حكم من يعلن سب الصحابة علنًا في وسائل الإعلام؟ هل يكفر بهذا الفعل؟

ج: هذا الفاعل ليس عنده إيمان أصلاً، فالصحابة لا يبغضهم إنسانٌ فيه إيمان، إنَّما يبغضهم ويسبهم المنافق الذي ليس عنده إيمان، قال ﷺ: **(لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ)**[٢]، فهذا منافق وإن سمِّي بالإسلام.

---

(١) أخرجه أبوداود (٥٥١).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٨٣).

س٣١: لقد نذرت نذرًا إن تحققت حاجتي، ونذري كان: أن أصوم أربعين يومًا، ولم أستطع الصيام من دون أي عذر؟ فهل لي من بديل عن الصيام؟

ج: كيف يقول لم أستطع الصيام من دون أي عذر؛ إذن هو يستطيع الصيام، فيجب عليه ذلك قال ﷺ: **(مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ)**[1]، وهذه طاعة فيجب عليه الوفاء به؛ وإذا قُدر أنَّه لا يستطيع في وقت، يؤجله للوقت الآخر الذي يستطيع فيه.

س٣٢: هل يجوز إخراج العضد في الصيف في الحر الشديد عند المحارم لمن لم يخف فتنتهم؟

ج: لا تخرج المرأة إلا وجهها وكفيها عند النِّساء وعند الرجال المحارم، وكذلك شعر رأسها وقدميها وكفيها، لا بأس بذلك، فالأطراف، لا بأس من إخراجها عند النِّساء، وعند رجالها المحارم، وما زاد على ذلك فلا يجوز، لا الذراعين، ولا الساقين.

س٣٣: انتشر بين النَّاس بناء على قول أحدهم: إنَّ المسلمين سيقاتلون اليهود في عامٍ محدد، وذكر هذا العام بأنَّه عام ألف وأربعمئة

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦٩٦).

وثلاثة وثلاثين، وأنَّ المهدي سيخرج ويقاتل خلال هذا العام؛ فما علينا فعله في مثل هذه المسائل؟

ج: عليكم تركه، ولا تتأثروا بكلامه، لأنَّ هذا إخبار عن المغيبات ولا يعلمُ الغيب إلا الله ﷻ.

س٣٤: ما حكم التجمهر عند أحد المكاتب للمطالبة بالترسيم في الوظيفة أو غير ذلك من الحقوق؟

ج: لا تجوز المظاهرة بأي شكل، لا أمام المكاتب، ولا أمام المدارس، ولا في أيِّ مجال؛ لأنَّ ذلك فتح باب للفوضى، وتدريب عليها، فتتطور إلى ما هو أشد من ذلك، ويجب ترك هذه الظواهر السيئة في المجتمع والحقوق يتوصل إليها بغير هذه الطريقة.

س٣٥: أنا أستلمُ الضمان عن والدتي وإخواني، وأصرف عليهم في دراستهم وفي أكلهم وشربهم؛ فهل عليَّ شيء إذا استلمته عنهم؟

ج: إذا كنت وكيلا شرعيًا عنهم؛ فلا بأس أن تأخذ ما يصرف لهم، وتصرفه في مصالحهم، وتوفر الباقي لهم.

س٣٦: ما حكم من لم يعمل بالقرآن وهو حافظٌ له؟

ج: على حسب ما ترك، إمَّا أن يكون لم ينتفع بالقرآن أصلا، وإمَّا أن يكون عمله بالقرآن ناقصاً، على حسب الخلل الذي عنده.

س٣٧: كيف يكون العمل بالقرآن؟

ج: بفعل ما أمر به، وترك ما نهى عنه، والإيمان بمتشابهه، والعمل بمحكمه.

س٣٨: أنا أعمل بشركة، ولدي موظف نصراني؛ فما حكم تعاملي معه؟

ج: إذا كنت استقدمته للعمل أجيراً فأكمل العقد الذي بينك وبينه، وبعد ذلك لا تجدد عقده، وخذ من المسلمين من يعمل عندك.

س٣٩: يقوم بعض الموظفين بالمشاركة في إقامة بعض الحفلات بإقامة الوليمة، أو شراء بعض الحلوى، ودعوة بعض الموظفين والمسؤولين إليها، وذلك بمناسبة ترقية بعض المسؤولين؛ فهل يجوز المساهمة فيها، وإجابة الدعوة؟ علمًا بأنها أعدت لمجاملة هذا المسؤول؟

ج: إن كان ذلك من باب الفرح بما تجدد له من نعمة كالترقية فلا بأس، فإذا أقام وليمة ودعا إخوانه فلا شيء عليه.

س٤٠: ذكرتم حفظكم الله أنَّ الرجوع للكتاب والسنَّة يزيل النزاع والخلاف، ولكننا عندنا شخصٌ في بلادنا يقول: إنَّ بعض السنَّة

وحي، وأنَّ بعض الصحابة شاركوا في قتال عثمان؟ فكيف نتعامل معه؟

ج: اسألوه من هم الصحابة الذين شاركوا في قتال عثمان وعثمان رضي الله عنه ما قاتل وإنما قتل غدرا!؟، أمَّا الكلام جزافاً هكذا فلا يجوز، لا يجوز أن يكذب على الصحابة، ولم يشارك في قتل عثمان إلا الخوارج والسفهاء والأوغاد والغوغاء.

س٤١: هل من أسباب الفرقة، وعدم اجتماع الكلمة، الجرأة على الولاة من الساسة والعلماء؟ وهل مكافحة هذه الأمور تدعم اجتماع الكلمة؟

ج: نعم إذا تكلم في ولاة الأمور، فذلك سببٌ في الفرقة بينهم وبين الرعية؛ لأنهم سيبغضونهم، ويحصل قطع صلة لولي الأمر، وتمردٌ عليه، فهذا مبدأ شر على كل حال، ولا يجوز هذا العمل.

س٤٢: هل تجبُ طاعة الحاكم الذي ولِّي بالانتخابات؟ وهل يجوز معارضته بحجة أنَّ ولايته غير إسلامية؟

ج: إذا تغلب مسلم على الولاية فإنَّ له الطاعة، إمَّا بانتخاب من أهل الحل والعقد، أو تغلب بالقتال؛ فإنَّه تنعقد ولايته إذا كان مسلمًا.

س٤٣: في كفارة الطعام، كنتُ أطعمتُ أناساً غير مسلمين يعملون مع مسلمين؛ فهل تجزئ هذه الكفارة، أم عليَّ إطعام المسلمين فقط؟

ج: تطعم بدلهم؛ لأنَّ الإطعام في الكفارة خاصٌ بفقراء المسلمين، ولا تطعم منها كافراً، فتطعم بدل الأفراد الذين ليسوا مسلمين لتكمل الكفارة.

س٤٤: ما حكم الصلاة بعد وضع اللاصق العلاجي، الذي يصعب إزالته بعد الجنابة؟

ج: تمسح عليه عند الاغتسال من الجنابة، ويبقى ما دمت محتاجًا إليه، فإذا استغنيت عنه، وشفي ما تحته، فلا يجوز أن تبقيه.

س٤٥: أنا متزوج ولي أبناء ولله الحمد، وعندي مشاكل بيني وبين زوجتي، وربما يتدخل أهلها ويزيدون المشاكل، وأنا صابر من أجل أبنائي، وهذا يزيدهم تسلطًا علي؛ لذلك أشار عليَّ كثير من النَّاس أن أطلقها طلقةً واحدة لكي تتأدب وتعترف بحق الزوجية؛ فماذا أفعل في مثل هذه الأمور؟

ج: عليك بالصبر، فالمرأة فيها ما فيها كما قال النبي ﷺ: (فَإِنِ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَبِهَا عِوَجٌ وَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهَا

كَسَرْتَهَا وَكَسْرُهَا طَلاَقُهَا)[1]، فعليك بالصبر، فإذا كنت لا تطيقها فطلقها.

س٤٦: ما الطريقة الصحيحة في رؤية الخاطب لمخطوبته؟؛ وهل تكون كاشفة للوجه والشعر؟

ج: تكون الرؤية بحضرة وليها، وينظر لوجهها وكفيها وشعر رأسها، لا بأس بذلك من أجل أن يرغب فيها إن أراد، أو يتركها.

س٤٧: ما حكم رفع اليدين للدعاء للميت عند القبر؟

ج: من السنَّة أن يقف الناس على قبره بعد الدفن، ويستغفروا له، ويسألوا الله له التثبيت، ويرفعوا أيديهم بالدعاء.

س٤٨: أكلتُ طعامًا عند أحد الأصدقاء، وعلمت بعد ذلك أنَّ المال الذي اشترى به الطعام مسروق؛ فما حكم هذا الطعام الذي أكلته؟

ج: أنت معذور إذا لم تعلم.

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٦٨).

س٤٩: متى تكون النَّصيحة سرية؟، ومتى تكون علنية؟

ج: تكونُ سرية إذا لم يكن للنَّاس بها علاقة، فتصبح بينك وبين الشخص، وأمَّا إذا كانت لفائدةٍ عامة، فإنَّك لا تقول: فلان فعل كذا، ولكن تقول إنسان فعل كذا وكذا، والصواب كذا وكذا، والنبي ﷺ يقول: **(مَا بَالُ أَقْوَامٍ)**[1]. ولم يسم.

س٥٠: أُعْطِيتُ من والدي مبلغًا أكثر من إخواني وأخواتي، وليس لديهم علم؛ فما حكم ما فعله والدي؟

ج: لا يجوز للوالد أن يخص بعض أولاده، أو يفضل بعضهم على بعض، لقول النبي ﷺ: **(فَاتَّقُوا اللهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ)**[2]، فعليه أن يستدرك ويعدل بين أولاده في العطية، يزيد الناقص حقه، ويأخذ من الذي عنده زيادة.

س٥١: ما حكم النَّصيحة لوالدي إذا كان لا يصلي، ويرتكب بعض المنكرات؟

ج: أعظم المنكرات بعد الشرك: ترك الصلاة، فعليك أن تنكر عليه، وأن تنصحه وتكرر عليه، لعل الله يهديه.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٨٧).

س٥٢: ركب شخص معي في السيارة لأوصله إلى مكان، ثمَّ بعد ذلك وجدت في سيارتي مبلغًا من المال، ولا أعلم مكان هذا الرجل، ولا يمكنني الوصول إليه؟

ج: لا تستعجل ربما يتذكر المبلغ ويأتي إليك اجعل المبلغ عندك وانتظر لعله يأتي، فإذا أيست منه ومن مجيئه فتصدق به، على نيَّة أنَّ الأجر لصاحبه.

س٥٣: من أسماء الله المؤمن؛ فما معناها؟

ج: المؤمن الذي يُصدِّق عباده المؤمنين، ويُؤَمنهم سبحانه وتعالى.

س٥٤: هل المعز من أسماء الله؟

ج: قال تعالى:﴿وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ﴾[1]، هذا من أفعال الله سبحانه وتعالى، وما كل فعل من أفعال الله يُؤخذ منه اسم، لأن الأسماء توقيفية.

س٥٥: وقعتُ في غيبةٍ لأحد العلماء، ثمَّ ندمت على هذا الفعل؛ فماذا يلزمني؟

ج: عليك بالتوبة والاستغفار، وعليك أن تطلب المسامحة من هذا الشخص، وتخبره بما حصل، وتطلب منه المسامحة، هذا واجب عليك، فإذا لم تتمكن من إخباره، أو تخشى زيادة غضبه، فإنَّك

---

(١) سورة آل عمران، الآية [٢٦]

تكتفي بالتوبة مع الثناء عليه، في المستقبل، والثناء عليه في المجالس التي حصلت منك في حقه تلك الغيبة، لعل الله يتوب عليك.

س٥٦: ما حكم قضاء النوافل التي يتركها في اليوم والليلة؟

ج: النوافل إن كانت الوتر فإنه يُقضى، كما كان النبي ﷺ يقضيه بالنَّهار[١]، وأيضًا راتبة الفجر أيضًا تقضى، وما عدا ذلك من النوافل فإنها لا تقضى لأنَّها سنَّة فات محلها.

س٥٧: شخصٌ أسلم متأخرًا، ثمَّ بعد إسلامه تعذر عليه فعل بعض الأحكام؛ فماذا يفعل؟

ج: إذا تعذر عليه ولا يستطيع: فـ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[٢]، فإذا تمكن فإنَّه يأتي بالواجبات في المستقبل، أمَّا الذي مضى وهو لا يقدر عليه أو يجهله، فالله -جل وعلا- يعفو عنه.

س٥٨: ما كفارة اللعان، مثل من لعن شخصاً؟

ج: اللعن حرام، وكبيرة من كبائر الذنوب، قال ﷺ: **(لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ)**[٣]، فلا يجوز اللعن، حتى للدواب، ولا المساكن،

---

(١) أخرجه النسائي (١٦٠١).

(٢) سورة البقرة، الآية [٢٨٦].

(٣) أخرجه الإمام أحمد (١٦٣٨٥).

(لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلاَ اللَّعَّانِ وَلاَ الفَاحِشِ وَلاَ البَذِيءِ)[1] ، يُنزه المؤمن لسانه ، ويتوب لله ﷻ.

س٥٩ : ما حكم الجمع بين الصلاتين ، لمن كان مسافرًا وقد استقر في مكانٍ لمدة أيام؟

ج : إذا كانت إقامته أربعة أيام فأقل أو لا يدري متى تنتهي فإنه يصلي كل صلاة في وقتها مع القصر ، كما كان النبي ﷺ يفعل في منى أيام التشريق[2] ، كان يصلي كل صلاةٍ في وقتها مع قصر الرباعية ، إنَّما الجمع لمن جد به السير.

س٦٠ : ما حكم تخليل اللحية عند الوضوء إذا كانت كثيفة؟

ج : إذا كانت لحيته خفيفة فإنَّه يغسل ظاهرها وباطنها ، بأن يعركها بالماء ، وإذا كانت اللحية كثيفة تستر ما تحتها ؛ فيكفي غسل ظاهرها ، وإن خلل باطنها فهذا سُنَّة[3] ، وغسل ظاهرها واجب.

---

(١) أخرجه الترمذي (١٩٧٧).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٨٢).

(٣) أخرجه أبوداود (١٤٥).

س٦١: نحن شباب من بعض البلاد الإسلامية التي ظهرت فيها بعض الفتن، فماذا علينا؟

ج: عليكم بتقوى الله، وعدم الدخول في الفتنِ، والابتعاد عنها إلى أن تهدأ بإذن الله.

س٦٢: ما حكم الأذان والإقامة في أذن المولود الجديد إذا تأخر عن وقته؟

ج: سنَّة، لكن يكون بعد ولادته مباشرة[1]، هذا الذي ورد في السنَّة.

س٦٣: هل العقيدة تُبنى على غلبة الظن؟

ج: العقيدة تبنى على اليقين، ولا تكون عقيدة إذا بنيت على الظن. إلا إذا كان ظناً غالباً فهو ينزل منزلة اليقين كما هي القاعدة.

س٦٤: هل يجوز لي أن أهدي هديةً إلى مغلمي؟

ج: لا، إذا كان معلمك له راتب؛ فلا يجوز لك أن تهدي له، وأمَّا إذا كان ليس له راتب، وهو محسن ومتبرع فتهدي له؛ ليس في ذلك بأس.

س٦٥: هل خالة زوجتي محرمٌ لي؟

ج: لا، لست محرمًا لها، وإن كانت تحرم عليك، ولكن ليست من محارمك.

---

(١) أخرجه الترمذي (١٥١٤).

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
أصل الكتاب	٤
تقديم	٥
الأذن بالطباعة	٧
المحاضرة: (النصيحة وأثرها في وحدة الكلمة)	٩
النصيحة لمن تكون؟ وأين مجالاتها؟	١٢
النصيحة للرسول ﷺ	١٧
الأسئلة:	٢٧
س١: ما حكم صلاة الشروق، وحكم توزيع المسابح على الأشخاص في المساجد للتسبيح؟	٢٧
س٢: ما ضابط شعر اللحية الذي يحرم حلقه؟ وهل يدخل فيه شعر العنفقة، وكذلك الشعر النابت على الرقبة والوجه؟	٢٧
س٣: صليتُ على جنازةٍ في مسجدِ المستشفى، ولمَّا وصلت إلى المقبرة صلَّى النَّاس عليها مرة أخرى؛ فصليتُ معهم؛ فهل يجوز فعلي هذا؟ ...	٢٨
س٤: أعمل في شركة على تحصيل فواتير الهيئات الحكومية، وتحصيل المكالمات، وشركات الأقساط؛ فهل يجوز تحصيل الأموال وأخذ الأجر عليها؟	٢٨
س٥: شخص يعمل في نسخ أقراص ممغنطة من أجهزة الحاسب، علماً بأنها مملوكة من النصارى، وهم لا يسمحون بنسخها، ولكننا ننسخها ونستعملها في طلبِ العلم، فما حكم ذلك	٢٩
س٦: إذا مرض الإنسان، وقامت بمباشرته ممرضة، فهل يأثم على ذلك؟...	٢٩

الموضوع	الصفحة
س٧: ما حكم النوم عن صلاة الفجر، حيث يكون السهر لغرض الدراسة والامتحان؟	٢٩
س٨: والدي مريضٌ بالفشل الكلوي، وأقوم بالتغسيل له يوميًا، وينصحنا الأطباء بأن لا نسقيه الماء كثيرًا، لأنَّه يجتمع في الجسم، وذلك يؤدي إلى ضيق التنفس، ونحن نعطيه جرعات خفيفة؛ وهو يطلب الزيادة ونرفض إعطاءه؛ فهل يعد هذا العمل عقوقًا؟	٣٠
س٩: تسأل امرأة، زوجها يريد شراء بيت عن طريقِ الربا؛ فما حكم ذلك؟	٣٠
س١٠: ما حكم الإنكار على من ينكر على ولي الأمر علناً أمام النَّاس؟	٣٠
س١١: هل يجوز رفع اليدين في الدعاء بعد الصلاة؟	٣١
س١٢: هناك من يقول: إنَّ طاعة ولي الأمر واجبةٌ فقط في البلاد التي يحكم فيها بالشريعةِ، وأنَّ هناك بلدانًا أخرى لا تحكم بالشريعة؛ فما حكم السمع والطاعة لأولياء أمور تلك البلاد التي تحكم بالقوانين الوضعية؟	٣١
س١٣: قوله تعالى: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾، فيمن نزلت هذه الآية؟	٣١
س١٤: ما حكم البيع بالتقسيط، والإيجار المنتهي بالتمليك؟	٣٢
س١٥: هناك من يتصدر من غير أهل العلم في الكلامِ في النوازل، سواء كانت قريبة أم بعيدة، هل هذا يُعد مما يُفرق الكلمة؟	٣٢

الموضوع	الصفحة
س١٦: ما حكم الذهاب لبعض الرقاة الذين يقولون إنهم يستعينون بالجنِ المسلم، أو بالملائكة؟	٣٣
س١٧: هل يجوز إطلاق كلمة مولاي على أحدٍ من البشر؟	٣٣
س١٨: هل يجوز الجمع والقصر للطالب الذي ذهب للدراسة في الخارج مدة دراسته؟	٣٣
س١٩: هناك من يذكر قاعدة مفادها: نتعاون في ما اتفقنا فيه، ويعذر بعضنا بعضًا في ما اختلفنا فيه، فما وجه الحق في ذلك؟	٣٤
س٢٠: في بعض الأحيان، وفي أثناء الصلاة، يركع الإمام وأنا لم أكمل قراءة الفاتحة؛ فهل يجب عليَّ إكمال الفاتحة، أو أركع مع الإمام؟	٣٤
س٢١: ما دور الدعاة إلى الله ﷻ في قضايا النوازل؟	٣٤
س٢٢: سائل من ليبيا يقول: هل ابنة عمتي محرم لي؟.....	٣٤
س٢٣: إذا وضع الطعام، وأذّن المؤذن للصلاة؛ فهل يرخص في تناول الطعام ويترك صلاة الجماعة؟ مع الدليل؟	٣٥
س٢٤: هل الصلاة مع الجماعةِ في أوقاتِ المطر وشدته أفضل منها في البيت؟	٣٥
س٢٥: زوجتي ترفض الإنجاب، ولدي منها ولدٌ واحد، بحجة أنَّ الظروف الحالية لا تستطيع إعاشة المولود من تكاليفٍ وغيرها؟ فما حكم قولها؟	٣٦
س٢٦: نحن في الخارج في بريطانيا، هل يجب على المرأة لباس الجلباب والتغطية إذا كان في البلادِ حرجٌ عليها؟	٣٦

الموضوع	الصفحة
س٢٧: عندي أخٌ لا يصلي ولا يصوم؛ فماذا أفعل معه ؟ وهو يسكن معي في بيتٍ واحد؟	٣٦
س٢٨: سائل من ليبيا يسأل: ما حكم صلاتي في أثناء هذه الفتنة؛ فهل لي أن أصلي في بيتي؟	٣٦
س٢٩: هل تفضيل محبة أحد الصحابة أكثر من الآخر، مع اعتقاد فضلهم جميعًا ينافي عقيدة أهل السنَّة والجماعة؟	٣٧
س٣٠: ما حكم من يعلن سب الصحابة علنًا في وسائل الإعلام؟ هل يكفر بهذا الفعل ؟	٣٧
س٣١: لقد نذرت نذرًا إن تحققت حاجتي، ونذري كان : أن أصوم أربعين يومًا، ولم أستطع الصيام من دون أي عذر؟ فهل لي من بديل عن الصيام؟	٣٨
س٣٢: هل يجوز إخراج العضد في الصيف في الحر الشديد عند المحارم لمن لم يخف فتنتهم؟	٣٨
س٣٣: انتشر بين النَّاس بناء على قول أحدهم: أنَّ المسلمين سيقاتلون اليهود في عامٍ محدد، وذكر هذا العام بأنَّه عام ألف وأربعمئة وثلاثة وثلاثين، وأنَّ المهدي سيخرج ويقاتل خلال هذا العام؛ فما علينا فعله في مثل هذه المسائل؟	٣٨
س٣٤: ما حكم التجمهر عند أحد المكاتب للمطالبة بالترسيم في الوظيفة أو غير ذلك من الحقوق؟	٣٩
س٣٥: أنا أستلمُ الضمان عن والدتي وإخواني، وأصرف عليهم في دراستهم وفي أكلهم وشربهم؛ فهل عليَّ شيء إذا استلمته عنهم؟.....	٣٩

الموضوع	الصفحة
س٣٦: ما حكم من لم يعمل بالقرآن وهو حافظٌ له؟	٣٩
س٣٧: كيف يكون العمل بالقرآن؟	٤٠
س٣٨: أنا أعمل بشركة، ولدي موظف نصراني؛ فما حكم تعاملي معه؟	٤٠
س٣٩: يقوم بعض الموظفين بالمشاركة في إقامة بعض الحفلات بإقامة الوليمة، أو شراء بعض الحلوى، ودعوة بعض الموظفين والمسؤولين إليها، وذلك بمناسبة ترقية بعض المسؤولين؛ فهل يجوز المساهمة فيها، وإجابة الدعوة؟ علمًا بأنَّها أُعدت لمجاملة هذا المسؤول؟	٤٠
س٤٠: ذكرتم حفظكم الله أنَّ الرجوع للكتاب والسنَّة يزيل النزاع والخلاف، ولكننا عندنا شخصٌ في بلادنا يقول: إنَّ بعض السنَّة وحي، وأنَّ بعض الصحابة شاركوا في قتال عثمان؟ فكيف نتعامل معه؟.....	٤٠
س٤١: هل من أسبابِ الفرقة، وعدم اجتماع الكلمة، الجرأة على الولاة من الساسة والعلماء؟ وهل مكافحة هذه الأمور تدعم اجتماع الكلمة؟	٤١
س٤٢: هل تجبُ طاعة الحاكم الذي ولِّي بالانتخابات؟ وهل يجوز معارضته بحجة أنَّ ولايته غير إسلامية؟	٤١
س٤٣: في كفارة الطعام، كنتُ أطعمتُ أناساً غير مسلمين يعملون مع مسلمين؛ فهل تجزئ هذه الكفارة، أم عليَّ إطعام المسلمين فقط؟.....	٤٢
س٤٤: ما حكم الصلاة بعد وضع اللاصق العلاجي، الذي يصعب إزالته بعد الجنابة؟	٤٢

الموضوع الصفحة

س٤٥: أنا متزوج ولي أبناء ولله الحمد، وعندي مشاكل بيني وبين زوجتي، وربما يتدخل أهلها ويزيدون المشاكل، وأنا صابر من أجل أبنائي، وهذا يزيدهم تسلطًا علي؛ لذلك أشار عليَّ كثير من النَّاس أن أطلقها طلقةً واحدة لكي تتأدب وتعترف بحق الزوجية؛ فماذا أفعل في مثل هذه الأمور؟ .. ٤٢

س٤٦: ما الطريقة الصحيحة في رؤية الخاطب لمخطوبته؟؛ وهل تكون كاشفة للوجه والشعر؟ ٤٣

س٤٧: ما حكم رفع اليدين للدعاء للميت عند القبر؟ ٤٣

س٤٨: أكلتُ طعامًا عند أحد الأصدقاء، وعلمت بعد ذلك أنَّ المال الذي اشترى به الطعام مسروق؛ فما حكم هذا الطعام الذي أكلته؟... ٤٣

س٤٩: متى تكون النَّصيحة سرية؟، ومتى تكون علنية؟ ٤٤

س٥٠: أُعْطِيتُ من والدي مبلغًا أكثر من إخواني وأخواتي، وليس لديهم علم؛ فما حكم ما فعله والدي؟ ٤٤

س٥١: ما حكم النَّصيحة لوالدي إذا كان لا يصلي، ويرتكب بعض المنكرات؟ ٤٤

س٥٢: ركب معي شخص في السيارة لأوصله إلى مكان، ثمَّ بعد ذلك وجدت في سيارتي مبلغًا من المال، ولا أعلم مكان هذا الرجل، ولا يمكنني الوصول إليه؟ ٤٥

س٥٣: من أسماء الله المؤمن؛ فما معناها؟ ٤٥

س٥٤: هل المعز من أسماء الله؟ ٤٥

س٥٥: وقعتُ في غيبةٍ لأحد العلماء، ثمَّ ندمت على هذا الفعل؛ فماذا يلزمني؟ ٤٥

الموضوع	الصفحة
س٥٦ : ما حكم قضاء النوافل التي يتركها في اليوم والليلة؟	٤٦
س٥٧ : شخصٌ أسلم متأخرًا، ثمَّ بعد إسلامه تعذر عليه فعل بعض الأحكام؛ فماذا يفعل؟	٤٦
س٥٨ : ما كفارة اللعان، مثل من لعن شخصاً؟	٤٦
س٥٩ : ما حكم الجمْع بين الصلاتين، لمن كان مسافرًا وقد استقر في مكانٍ لمدة أيام؟	٤٧
س٦٠ : ما حكم تخليل اللحية عند الوضوء إذا كانت كثيفة؟	٤٧
س٦١ : نحن شباب بعض البلاد الإسلامية التي ظهرت فيها بعض الفتن، فماذا علينا؟	٤٨
س٦٢ : ما حكم الأذان والإقامة في أذن المولود الجديد إذا تأخر عن وقته؟	٤٨
س٦٣ : هل العقيدة تُبنى على غلبة الظن؟	٤٨
س٦٤ : هل يجوز لي أن أهدي هديةً إلى معلمي؟	٤٨
س٦٥ : هل خالة زوجتي محرمٌ لي؟	٤٨
فهرس الموضوعات	٤٩